٢٠٢٠/٠٩/٠٣

شركة وفاق المجد التجارية (بكسون)

إشعار غياب

استناداً لـ

المادة الثامنة والسبعون ٢٣ من نظام العمل :

إذا كان الإشعار من جانب صاحب العمل فيحق للعامل أن يتغيب خلال مهلة الإشعار يوماً كاملًا في الأسبوع أو ثماني ساعات أثناء الأسبوع، وذلك للبحث عن عمل آخر مع استحقاقه لأجر هذا اليوم أو ساعات الغياب.

ويكون للعامل تحديد يوم الغياب وساعاته بشرط أن يُشعر صاحب العمل بذلك في اليوم السابق للغياب على الأقل. ولصاحب العمل أن يعفي العامل من العمل أثناء مهلة الإشعار مع احتساب مدة خدمته مستمرة إلى حين انتهاء تلك المهلة، والتزام صاحب العمل بما يترتب على ذلك من آثار وبخاصة استحقاق العامل أجره عن مهلة الإشعار.

وعليه فأتقدم أنا /

الاسم/	الوظيفة/	القسم/
محمد حمدي حامد	مدير تسويق	التجارية

بإعلام إدارة الشركة بغيابي يوم الأحد القادم الموافق ٢٠٢٠/٠٩/٠٦

وهذا إعلام مني بذلك ،،،

مقدمه/

محمد حمدي حامد